تفسير القرآن الكريم في عهد النبوة

إعداد

الأستاذ الدكتور/ سعود بن عبد الله الفنيسان

الأستاذ بجامعة الإمام وعميد كلية الشريعة بالرياض - سابقًا

نشر في مجلة كلية أصول الدين عام ١٤٠٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيِّنا محمَّد، وعلى آله وصحابته أجمعين، وبعد:

فهذا بحثٌ مختصر عن «**تفسير القرآن الكريم في عهد النبوَّة**»، بيَّنتُ فيه متى بدأَ، وعلى أيِّ نحوٍ كان، وهل فسَّر النبيُّ ﷺ لصحابته القرآنَ كاملًا أو لا؟ وناقشتُ أدلَّة كلِّ فريقٍ، وبيَّنتُ الصوابَ في ذلك.

فإن وُفِّقت؛ فمن الله، وإن أخطأتُ؛ فمن نفسي والشيطان.

وما توفيقي إلَّا بالله، عليه توكلتُ، وإليه أُنيب.

○ ○ ○

نشأة تفسير القرآن الكريم

بعث الله محمَّدًا ﷺ بالهُدى ودينِ الحقِّ، وأعطاهُ القرآنَ معجزته الخالدة، وكلَّفه تبليغ هذه الرسالة:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾[1].

فأدَّاها وبلَّغها -صلواتُ الله وسلامه عليه- بكلِّ وسيلةٍ استطاعها من وسائلِ البلاغ والبيان؛ فوصلت إلينا طريَّةً نقيَّةً، ويانعة شهيَّة.

ولعلَّه من البدهي أن يُقال: إنَّ وظيفةَ رسول الله ﷺ ليست مقصورةً على مجرَّد تبليغ الناسِ ما أُنزل عليه من ربِّه فحسب، ولكنه كُلِّف مع التبليغ بالبيان؛ إذ كلٌّ مبين لابد له من بيان.

يدلُّ لهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾[2].

---

(١) المائدة: ٦٧ .

(٢) النساء: ١٠٥ .

وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ...﴾[1].

وقوله: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[2].

إلى غير ذلك من الآياتِ الدَّالة على وجوب البيان للمبين.

أما تلك الآيات الكثيرة التي تحصر وظيفة رسول الله ﷺ في البلاغ والإنذار، وما إليهما؛ فإنَّ الحصرَ فيها إضافي، أُرِيدَ به تذكيره -صلوات الله وسلامه عليه- بأنَّه لا يهدي من أحبَّ، وليس من وظيفته حملُ الناسِ على الإيمان قهرًا.

ومن هنا جاء الأمرُ في القرآن الكريم باتِّباع الرسولِ في كلِّ ما يبلغ به عن ربِّه، وكل ما يبين به القرآن الكريم من سُنَّته قولًا كانت، أو فعلًا، أو تقريرًا.

فالرسول ﷺ هو أول مبين ومُفسِّر للقرآن، ولم يكن بيان القرآن قد عُرف بعدُ باسم التفسير.

وعن رسول الله ﷺ تناقل الصحابة ما بين به آيات من القرآن سُئل عنها، أو رأى أن يُبين لهم المراد منها[3].

---

(١) النحل: ٤٤ .

(٢) النحل:٦٤ .

(٣) ينظر: مقدمة كتاب «دراسات في التفسير» للدكتور/ مصطفى زيد.

وإذا كان اللهُ قد وضع رسولَه موضعَ البيانِ والتفسير لكتابه عند خلقه؛ فإنَّه قد أبان في كتابِه أصلًا تعتمد عليه سائر تصرفات نبيه الكريم. يقول سبحانه: ﴿... وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ...﴾[1].

ويقول -جل شأنه-: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[2].

فكانت سُنَّته القولية والفعلية والتقريرية شرحًا وبيانًا لمعاني القرآن. وبهذا كان ﷺ أوَّلَ شارحٍ ومُفسِّر للقرآن.

يقول الإمام الشاطبي[3]: «وكان يُبين بقوله -عليه الصلاة والسلام- كما قال في حديث الطلاق: «**فتلك العدة التي أمرَ اللهُ أن يطلق لها النساء**»[4].

---

(١) الحشر: ٧.

(٢) النجم: ٣-٤.

(٣) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي المالكي، الشهير بالشاطبي، لغوي فقيه، أصولي مفسِّر له تصانيف كثيرة، منها: «الموافقات»، و«الاعتصام»، درس على أبي القاسم البستي، وأبي عبدالله التلمساني، وأبي عبد الله المقري، وأبي عبد الله البستي، وغيرهم كثير. توفي سنة ٧٩٠هـ، انظر: الأعلام (١/ ٧٥)، ومعجم المؤلفين (١/ ١١٨).

(٤) ينظر: صحيح البخاري بشرح فتح الباري (٩/ ٣٤٥).

وقال لعائشة حين سألته عن قول الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ «**إنما ذلك العرض**»[1].

وكان أيضًا يُبيِّن بفعله للمرأة التي قبَّلها زوجها وهو صائم: «ألا أخبرتيها أني أفعلُ ذلك»[2].

وقال الله تعالى: ﴿... زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ ...﴾[3].

وبيَّن لهم كيفية الصلاة والحج بفعله، وقال عند ذلك: «**صلُّوا كما رأيتموني أُصلي**»[4]. و«**خذوا عنِّي مناسككم**»[5]. إلى غير ذلك. وكان إقرارُه بيانًا أيضًا إذا علم بالفعل، ولم ينكر[6]. لأنَّ اللهَ لا يُقِرُّ رسولَه على خطأ، وبقي على هذا النهجِ من التفسير إلى أن توفاهُ اللهُ.

○ ○ ○

(١) المصدر السابق (٨/ ٦٩٧).
(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٢٩١).
(٣) الأحزاب: ٣٧ .
(٤) انظر: صحيح البخاري بشرح فتح الباري (٢/ ١٧٢).
(٥) رواه مسلم في سياق حجة النبي ﷺ. انظر شرح النووي (٩/ ٤٤).
(٦) انظر: الموافقات للشاطبي (٣/ ٣٠٨ – ٣٠٩).

فهم الصحابة للنص القرآني
ومدى اختلافهم في تفسيره

لقد خلق اللهُ الإنسان وفضَّله على سائر المخلوقات:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1].

وما هذا الإكرامُ والتفضيل للجنسِ البشريِّ إلَّا لما أودع اللهُ فيه من الخصائص والمقومات؛ ليقوم بخلافةِ الله في الأرض.

وفي مقدمة هذه الخصائص: خاصيَّة العقل والإدراك التي يُميِّز بها الإنسانُ النافعَ من الضار، والغث من السمين، على اختلافٍ بين بني الإنسان بعضهم لبعض في قُوَّة هذه الخاصية وضعفها أو فقدانها.

وما نجده بين الناس قديمًا وحديثًا من اختلافٍ في الفهم والتعبير إلَّا نتيجة تفاوتهم في المدارك والاستعدادات والقوى العقلية.

ولقد امتازَ العربُ الذين نزل القرآنُ بلغتهم بصفاءِ القريحةِ،

(١) الإسراء: ٧٠.

وحدَّة الذهن، والقدرة على الاستيعاب، ولا أدل على ذلك من أنهم كانوا يعتمدون على أذهانهم في حفظ علومهم وأشعارهم وأخبارهم ومفاخرهم.

وكان صحابةُ رسول الله ﷺ في الجملةِ من أولئك العربِ الذين امتازوا بصفاء الذهن وحدَّته، غير أنهم لم يكونوا في درجةٍ واحدةٍ في الحفظ والاستيعاب لمعاني القرآن ومفرداته، فكان يحفظ أحدهم ما لا يحفظه الآخر، ويحضر هذا ما غاب عن ذاك، فكان كلُّ هذا له أثرُه في فهمهم للقرآن حسب دلالة اللغة، واستعمالات العرب للكلمة الواحدة.

يُؤكِّد هذا: ما أخرجه أبو عُبيد[1] في «الفضائل» عن أنس بن مالك[2]:

---

(١) هو: أبو عُبيد القاسم بن سلاَّم الإمام العالم المحدث الفقيه، صاحب كتاب «الأموال»، ولد سنة (١٣٠هـ). له مؤلفات كثيرة في القرآن والحديث والفقه، قيل: إنه أول من ألف في غريب الحديث، أخرج له أبوداود في «سننه». ثقة ثبت، وصفه الإمام أحمد بالأستاذ. توفي سنة (٢٢٤هـ).
انظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٣١٥)، وتاريخ بغداد (١٢/ ١٤٠٣هـ)

(٢) هو: الصحابي أنس بن مالك بن النضر. ولد قبل الهجرة بعشر سنة، وهو كثير الرواية لأحاديث الرسول ﷺ فقد بلغت مروياته (٢٢٨٦) حديثًا. توفي سنة (٩٣هـ) وعمره (١٣٠) سنة.
انظر: سير أعلام النبلاء (٣/ ٤٠٦)، وأسد الغابة (١/ ١٥١).

أنَّ عمر بن الخطاب[1] قرأ على المنبر: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾[2]، فقال: هذه الفاكهةُ قد عرفناها، فما الأَبُّ؟ ثم رجعَ إلى نفسِه، فقال: إنَّ هذا لهو التكلُّف يا عمر»[3].

ويقول ابن عباس[4] -حبر الأمة وترجمان القرآن-: «كنت لا أدري ما فاطر السماوات والأرض، حتى أتاني أعرابيان يتخاصمان في بئرٍ، فقال أحدهما: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها»[5].

وقال: أيضًا في موضعٍ آخر: «ما كنت أدري ما قوله تعالى:

---

(١) هو : الخليفة الراشد بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبدالعزى بن رباح. لقبه رسول الله ﷺ بالفاروق، وتولى الخلافة بعد أبي بكر الصديق. قتله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة سنة (٢٣هـ) وعمره (٦٣) سنة. أفرد له المحب الطبري مجلدًا خاصًّا لترجمته في كتابه: «الرياض النضرة في مناقب العشرة».

(٢) عبس:٣١ .

(٣) الإتقان للسيوطي (١/ ١١٣).

(٤) هو: الصحابي أبو العباس عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب، ابن عم الرسول ﷺ، ولقد قبل الهجرة بثلاث سنين. لقبه ابن مسعود بحبر الأمة وترجمان القرآن. دعا له الرسول ﷺ بقوله: «اللهم فقِّهه في الدين وعلمه التأويل». روي عنه قوله: «مذاكرة ساعة خير من إحياء ليلة»، ذهب بصره في آخر حياته. توفي سنة (٦٨هـ).
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٤٠)، وشذرات الذهب (١/ ٧٥).

(٥) انظر: الإتقان (١/ ١١٣).

﴿... رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ ...﴾[1] حتَّى سمعتُ قولَ بنت ذي يزن تقول: «تعال أفاتحك، تُريد: أخاصمك»[2].

فابن عباس ﷺ لم يفهم معنى آية: ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ...﴾، وآية: ﴿... رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ ...﴾ حتى سمع استعمال العربِ لهما.

وبهذا يتبيَّن مدى حرص الصحابة، وحسن فهمهم للنصِّ القرآني باللغة التي أُنزل فيها؛ لاسيما وهم أقدرُ على فهم النصِّ من غيرهم؛ لكونهم أقرب عهدًا بالتنزيل، وأرهف حسًّا، وأسلم ذوقًا، فكان تفسيرهم لآيات القرآن هو المعتبر، وعليه المعول.

يقول صاحب «الموافقات»: «وأما بيانُ الصحابةِ، فإن أجمعوا على ما بيَّنوه؛ فلا إشكال في صحَّتِه، وإن لم يجمعوا؛ فالراجح الاعتمادُ عليهم في البيانِ، وذلك من وجهين:

الأول: معرفتهم باللسان العربيِّ، فإنهم عربٌ فصحاء، لم تتغير ألسنتُهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو فعل واقع موقع البيان؛ صحَّ اعتمادُه من هذه الجهة.

---

(١) الأعراف: ٨٩.

(٢) الإتقان (١/ ١١٣).

الثاني: مباشرتهم للوقائع والنوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنةِ، فهم أقعدُ في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب النزول، ويدركون ما لا يدركُه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب[1].

وما ذكره الشاطبيُّ من إجماع الصحابة على مسألةٍ، أو اختلافهم فيها، إنما يكون في الغالب في تفصيل الأحكامِ من القرآن أو السنة، أما تفسير القرآن ببيان المراد منه إجمالًا: فقليل ما يقع بينهم فيه تفاوت في فهمه، إذ «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير».

وغالب ما يصحُّ عنهم من الخلاف، يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد، والاختلاف قد يكون لخفاءِ الدليل والذهول عنه، وقد يكون لعدم سماعه، وقد يكون للغلط في فهم النص، وقد يكون لاعتقادِ معارضٍ لذلك...»[2].

(١) الموافقات (٣/ ٣٣٨).

(٢) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ص(٣٨، ٥٥).

مصادر التفسير في عهد النبي ﷺ

بالتتبع والاستقراء لمصادر التفسير للقرآن الكريم في عهد النبي ﷺ نجدها ترجع إلى ثلاثة مصادر أساسية، هي:

١- تفسير القرآن بالقرآن.

٢- تفسير القرآن بالسنة.

٣- الاجتهاد والاستنباط.

❑ أولاً: تفسير القرآن بالقرآن:

القرآن هو المصدر الأول من مصادر التشريع عند المسلمين في كلِّ زمانٍ ومكان؛ إذ فيه أخبارُ الأمسِ، وأحوال اليوم، ووقائع الغد، كما يشتمل على آياتٍ مجملة، وأخرى مفصلة، وعلى تخصيصٍ وتعميمٍ، وإطلاقٍ وتقييدٍ، وهي في الوقت نفسه تُمثِّل وحدةً موضوعيَّةً مترابطة مع غيرها، ومجموعها يُفسِّر بعضها بعضًا.

وبهذا كان تفسيرُ القرآنِ بالقرآن أشرف أنواع التفسير وأجلها؛ إذ لا أحد أعلم بمراد الله بكلامِه منه -سبحانه وتعالى-، وبهذا كان رسولُ الله ﷺ يُفسِّر القرآنَ بعضه ببعض، وتبعه صحابته على منواله.

فمن تفسير القرآن بعضه ببعض: أن يُحمل المجمل على المبين، فيكتسب المجمل البيان، وذلك كقوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾(١)، فقد فسر هذه الكلمات قوله تعالى في موضع آخر: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾(٢).

ومن ذلك: حمل المطلق على المقيَّد، ففي كفارةِ الظهار جاء ذكر الرقبة مطلقةً، وفي كفارةِ القتل قُيِّدت بالإيمان، فيحمل المطلق على المقيَّد، فيشترط في كفارة الظهار أن تكون مؤمنة كما في كفارة القتل.

ومن ذلك أيضًا: الجمع بين ما يُتوهَّم أنه مختلف -وليس كذلك- كخلق آدم من تراب؛ كقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ...﴾(٣).

ومن طين؛ كقوله: ﴿... إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾(٤).

ومن حمإٍ مسنونٍ؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾(٥).

---

(١) البقرة: ٣٧.

(٢) الأعراف: ٢٣.

(٣) آل عمران: ٥٩.

(٤) ص: ٧١.

(٥) الحجر: ٢٦.

فيحمل بعضها على بعض، فأن هذا ذكر للأطوار التي مرَّ بها -عليه السلام- من مبدأ الخلقِ إلى نفخ الروح فيه.

ومن ذلك: أن يذكر شيء في موضع، ثم يقع عنه سؤال وجواب في موضعٍ آخر؛ كقوله تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾[1].

فإنه بينها السؤال والجواب في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ١٧ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ١٨ يَوۡمَ لَا تَمۡلِكُ نَفۡسٞ لِّنَفۡسٖ شَيۡـٔٗاۖ وَٱلۡأَمۡرُ يَوۡمَئِذٖ لِّلَّهِ﴾[2].

ومن أنواع بيان القرآن بعضه ببعض: أن يُذكر في موضعٍ: أنَّ شيئًا سيقع، ثم يبين وقوعه بالفعل؛ كقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا ...﴾[3].

فقد صرَّحت آية أخرى بما قالوا، وهي قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٖ ...﴾[4] إلى غير ذلك من الشواهدِ الكثيرة.

ومرحلة بيان القرآن بالقرآن لا يجوزُ لأحدٍ أن يعرض عنها، أو

---

(١) الفاتحة: ٤ .

(٢) الانفطار: ١٧ - ١٩ .

(٣) الأنعام: ١٤٨ .

(٤) النحل: ٣٥ .

يتخطَّاها إلى غيرها، وفي إمكانه أن يسلكها.

❑ **ثانيًا: تفسير القرآن بالسنة:**

السُّنَّة هي المصدر الثاني لتفسير نصِّ القرآن الكريم، هي سُنَّته القوليَّة والفعليَّة؛ إذ هي وحيٌ ثانٍ بشهادةِ القرآن: ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ**﴾[1].

ويقول الرسولُ ﷺ: «**ألا إنِّي أوتيتُ القرآنَ ومثله معه، ألا يوشكُ رجلٌ شبعان على أَريكتِه يقولُ: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلالٍ فأَحِلُّوه، وما وجدتم فيه من حرامٍ فحرِّموهُ، وإنَّ ما حرَّم رسول الله ﷺ مثل ما حرَّم اللهُ**»[2].

يقول الإمام الشافعي[3]: «سُنَّة النبيِّ مع القرآنِ على وجوهٍ،

---

(١) النجم: ٣ - ٤ .

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (١/ ١٢٤)، وابن ماجه (١/ ٩)، وأحمد في مسنده (٢/ ٢٦٧، و٢/ ٢٢١، و٦/ ٨)، وأبوداود. انظر: عون المعبود (١٢/ ٣٥٤)، والترمذي (٥/ ٣٣).

(٣) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الهاشمي القرشي، إليه تنسب الشافعية. ولد في فلسطين سنة (١٥٠هـ)، يعتبر حجة في اللغة. له كتب كثيرة في فنون شتى في أصول الفقه «الرسالة»، وفي الفقه «الأم»، وفي علوم القرآن «أحكام القرآن». وله مسند في الحديث. توفي سنة (٢٠٤هـ)، وله من العمر (٥٧) سنة.
انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥)، وطبقات الشافعية (١/ ١٨٥).

منها: ما أبانَه لخلقِه نصًّا، مثل: جمل فرائضه على عباده في أنَّ عليهم صلاة، وزكاة، وحجًّا وصومًا، وأنَّه حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وحرَّم الزنا والخمر، وأكل الميتة والدم، ولحم الخنزير، وبيَّن لهم كيف فُرض الوضوء، إلى غير ذلك مما بين نصًّا.

ومنه: ما أحكم فرضه بكتابه، وبيَّن كيف هو على لسان نبيِّه، مثل عدد الصلوات والزكاة ووقتها، وغير ذلك من فرائضه التي أنزل اللهُ في كتابه.

ومنه: ما سنَّ رسولُه ﷺ مما ليس لله فيه نصٌّ حكمٍ، وقد فرض اللهُ في كتابه طاعةَ رسولِه، والانتهاء إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله، فبفرض الله قبل»[1].

وعند الرجوع إلى كتبِ السنَّةِ المدوَّنة اليوم، نجد في كلٍّ منها بابًا للتفسيرِ، دوَّن فيه ما فسَّره رسولُ الله ﷺ من نصوصٍ في القرآن العزيز.

فمن ذلك: ما أخرجه الإمام مسلم[2]:

---

(١) انظر: الرسالة، تحقيق: شاكر، ص(٢١، ٢٢).

(٢) هو: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الحافظ الثقة، صاحب الصحيح، وتذهيب الأسماء واللغات، ولد سنة (٢٠٤هـ)، وتوفي سنة (٢٦١هـ).
انظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٨)، وشذرات الذهب (٢/ ١٤٤).

عن أبي هريرة ﷺ[1] أنه قال: «قيل لبني إسرائيل: ادخلوا البابَ سُجَّدًا وقولوا حِطَّة...»، فبدَّلوا، فدخلوا البابَ يزحفون على أساتهم، وقالوا: حبَّة في شعرة»[2].

وعن طارق بن شهاب: جاء رجلٌ من اليهودِ إلى عمر، فقال له: يا أمير المؤمنين: آيةٌ في كتابِ الله تَقرَؤُها، لو نزلت علينا معشر اليهود؛ لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا. وقال: أي آية؟ قال: ﴿...ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ...﴾[3].

فقال عمر: إنِّي لأعلمُ حيث أنزلت، وأي يوم أنزلت، وأين رسول الله ﷺ حين أنزلت؟ أنزلت بعرفة ورسول الله واقف بعرفة[4].

وعن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا قال الإمامُ:**

---

(١) هو: أبو هريرة الدوسي اليماني الصحابي، الفقيه، اختلف في اسمه واسم أبيه والأشهر أنه عبد الرحمن بن صخر، وأكثر الصحابة رواية عن الرسول ﷺ، فقد بلغت (٥٣٧٤) حديثًا. أسلم عام خبير، وولَّاه عمر على البحرين. توفي سنة (٥٧هـ).
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٣٢)، وشذرات الذهب (١/ ٦٣).

(٢) متفق عليه واللفظ لمسلم. انظر: النووي على مسلم (١٨/ ١٥٢).

(٣) المائدة: ٣ .

(٤) المصدر السابق (١٨/ ١٥٤).

﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[1]، **فقولوا: آمين. فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه**»[2].

وعن جرير بن عبدالله[3] قال: كُنَّا جلوسًا ليلةً مع النبيِّ ﷺ، فنظر في القمرِ ليلة أربع عشرة، فقال: «إنَّكم سترونَ ربَّكم كما ترون هذا، لا تُضامون في رؤيته، فإن استطعتم ألا تُغلبوا على صلاةٍ قبل طلوع الشمس وقبل غروبها؛ فافعلوا، ثم قرأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾»[4][5].

وعن أنس بن مالكٍ في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾[6]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**هو نهرٌ في الجنَّةِ، حافتاه من اللؤلؤ.**

---

(١) الفاتحة: ٧.

(٢) انظر: صحيح البخاري بشرح فتح الباري (٨/ ١٥٩).

(٣) هو: الصحابي جرير بن عبدالله البجلي، سيد قومه، أسلم قبل السنة العاشرة، وكان وسيمًا وضاح الوجه، قيل فيه: إنه يوسف هذه الأمة لجماله.
روى قرابة (١٠٠) حديث. أخرج البخاري ومسلم منها (١٦) حديثًا.
توفي سنة (٥١هـ). انظر: الإصابة (١/ ٢٣٢)، وشذرات الذهب (١/ ٥٨).

(٤) متفق عليه. انظر: اللؤلؤ والمرجان (١/ ١٢٤).

(٥) ق: ٣٩.

(٦) الكوثر: ١.

قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاكه الله»[1]. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وعن أبي هريرةَ ﷺ في قوله تعالى: ﴿... **وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ** ...﴾[2]. قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيتَ قوله: ﴿... **وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ** ...﴾. قال: فأين النار؟ قال: أرأيت الليل؟ فالتمس كلَّ شيءٍ، فأين النهار؟ قال: حيث شاء الله. قال: فكذلك النار حيث شاء الله»[3].

إنَّ ما فسَّره النبيُّ ﷺ من القرآن إنما هو فيما يتعلَّق بآياتِ الأحكام، وما يتَّصل بالتكليفِ دون غيره، مما لا يقعُ موقعَ التفسير، وليس فيه معنًى تكليفي اعتقادي أو عملي، وحديث أبي هريرة هذا دليلٌ لما نقول.

❑ **ثالثًا: الاجتهاد والاستنباط:**

كان النبيُّ ﷺ يجتهدُ في فهمِ الآية من القرآنِ، ما لم ينزل عليه في القضية وحي، فإذا نزل عليه فيها شيءٌ تبعَ الوحي وترك الاجتهاد،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه. انظر: الفتح (٨/ ٧٣١). وانظر: جامع الترمذي (٥/ ٤٤٩).

(٢) آل عمران: ١٣٣ .

(٣) انظر: مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٧).

وعلى هذا أمثلة كثيرة:

منها: أنه عندما توفي رأس المنافقين عبد الله بن أبي ابن سلول[1]، كفَّنه النبيُّ ﷺ بثوبه، وهمَّ أن يُصلِّيَ عليه، فقال له عمر بن الخطاب: أَتُصَلِّي يا رسول الله، وقد نهاك ربُّكَ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «إنما خيَّرني ربِّي، فقال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ...﴾[2]. وسأستغفر له ما لم أُنهَ عنه، فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ...﴾[3].

فترك الصلاةَ على المنافقين.

ويظهر من هذه الواقعة: أنَّ الرسولَ ﷺ فهمَ من ظاهر النصِّ الأول تخييرًا له بين طريقين هما: الدعاء والاستغفار للمنافقين زيادة على العدد المبين في الآية، أو ترك ذلك بالكلية، فسلك أقربها إلى

---

(١) هو: رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن مالك الخزرجي المشهور بابن سلول نسبة إلى جدته، كان زعيمًا للخزرج في الجاهلية. توفي سنة تسع، وأراد الرسول ﷺ أن يُصلِّي عليه، فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾.
انظر: تاريخ الخميس (٢/ ١٤٠)، وشذرات تالذهب (١/ ١٣).

(٢) التوبة:٨٠.

(٣) التوبة:٨٤.

الكرم والرحمة اللتين اتَّصف بهما، ولم يلجأ إلى الطريق الآخر إلَّا بعد أن جاءَه النصُّ بالمنع؛ فامتنع.

ومنها: أنَّ اللهَ أباحَ الأكلَ من صيد الكلبِ المُعلَّم بقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ...﴾ الآية[1].

فقيدُ التعليمِ يفيدُ أنَّ صيد غير المعلَّم حرام، إذ هو لم يمسك لك، وإنما أمسك لنفسِه، وهناك نوعٌ ثالثٌ لم تتعرَّض له الآيةُ، وهو: الكلب المعلَّم إذا أكل من صيده، فدار هذا بين الطرفين: الحل والحرمة، الذين بينتهما الآية، فاجتهد النبيُّ ﷺ، وألحقه بالحرمة، انظره يقول: «**فإن أكل فلا تأكل؛ فإني أخاف أن يكون إنما أمسكَه على نفسِه**»[2].

فقوله ﷺ: «أخاف» قرينةٌ ظاهرةٌ على الاجتهادِ في هذه القضية، وأنه قال بها برأيه، لا بنصٍّ من الله.

ومنها: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ...﴾[3].

---

(١) المائدة: ٤.

(٢) رواه الستة واللفظ للنسائي (٧/ ١٨٠).
وانظر: الموافقات (٤/ ٣٥).

(٣) المائدة: ٩٦.

وقال في الميتة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ...﴾[1].

فبقيت ميتة البحر بين الطرفين مشكلًا أمرُها، فبين ذلك النبيُّ ﷺ مُلحقًا لها بأحد الطرفين في قوله: «**هو الطهور ماؤُه، الحل ميتتُه**»[2].

وقرينة هذا الاجتهاد: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يسأل عن ميتةِ البحر، وإنما سُئل عن الوضوءِ من ماء البحرِ، ولكنه لما رأى ميتةَ البحر لم تدخل في ظاهر الآيتين السالفتين، ألحقها بأحدهما؛ لاسيما وحالةُ السائلِ تحتاجُ إليه، فأجابه وزاده.

أما أدلة اجتهاده ﷺ من السنة؛ أي: في غير آيات القرآن، فكثيرة:

منها: ما رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أنَّ امرأةً من خثعم جاءت إلى النبيِّ ﷺ تسألُه، فقالت: إنَّ أُمِّي ماتت وعليها صيامُ نذرٍ، أفأصوم عنها؟ قال ﷺ: «**أرأيتِ لو كان على أُمك دين فقضيته، أفكان ذلك يُؤدي عنها؟** قالت: نعم. قال: «**فصومي عن أُمّك**»[3]. وفي رواية: «**فدينُ الله أحقُّ بالقضاءِ**». رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

---

(١) المائدة: ٣.

(٢) رواه أصحاب السنن واللفظ للترمذي وصححه. انظر: (١/ ١٠٠)، وانظر: كتاب الإلمام، ص(٣).

(٣) انظر: اللؤلؤ والمرجان، ص(٢٥٤).

ومنها: قولُ النبيِّ ﷺ لعمر بن الخطاب، وقد قبَّل امرأته وهو صائم: «**أرأيت لو تمضمضت؟**»؛ أي: أنه لا شيءَ في ذلك عليك، فقاس القُبلة على المضمضةِ، وأعطاها حكمها.

ومنها: قصَّة تأبير النخل، فعن رافع بن خديج[1] رضي الله عنه أنه قال: قدم النبيُّ ﷺ المدينةَ وهم يُأَبِّرونَ النخلَ، فقال: «**ما تصنعون؟**». قالوا: كُنَّا نصنعُه، قال: لو لم تفعلوا كان خيرًا، فتركوه، فنفقت -أو: فنقصت-، قال: فذكروا ذلك لرسولِ الله فقال: «**إنَّما أنا بشرٌ، إذا أمرتُكم من دينكم فخذوهُ، وإذا أمرتكم بشيءٍ من رأيي؛ فإنما أنا بشر**»[2].

وفي بعض الروايات: «**أنتم أعلمُ بأمورِ دنياكم**». وهذا نصٌّ أنَّه ما قال ذلك إلا باجتهادِه.

---

(١) هو: رافع بن خديج بن رافع بن عدي الأوسي، الصحابي الجليل، استصغر يوم بدر، وأصيب بسهم يوم أحد، فقال له رسول الله ﷺ: «إن شئت نزعت السهم، وشهدت لك يوم القيامة أنك شهيد، فلما كان خلافة عثمان بن عفان، انتقض جرحه فمات. اختلف في سنة وفاته، والأشهر أنه مات في زمن معاوية.
انظر: الإصابة (١/ ٤٩٥).

(٢) رواه مسلم (١٥/ ١١٦) بشرح النووي.

ومنها: قوله ﷺ في حديث أُمِّ سلمةَ[1]: إنَّكم لتختصمون إليَّ، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحُجَّتِه من بعضٍ، فأقضي له على نحو مما أسمع منه، فمن قضيت له من حقِّ أَخيهِ بشيءٍ؛ فلا يأخذه، فإنما أقطعُ له قطعةً من النار»[2]. رواه الستة.

وفي رواية أبي داود[3]: «**فمن قضيتُ له برأيي**...» الحديث.

ومنها: قوله لبنتِ النضر بن الحارث، واسمها: «قتيلة»، لما أنشدته قولها في أبيها، وكان قد قتله بعد غزوةِ بدرٍ، فلما سمع شِعْرَها رقَّ لها، وقال: «أما وإنِّي لو سمعتُ شِعْرَها من قبل؛ لعفوتُ

---

(١) هي أم المؤمنين أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن مخزوم المخزومية، اسمها هند، واسم أبيها حذيفة، وكان يلقب بزاد الراكب لكرمه وجوده، أسلمت قبل الهجرة، وهاجرت إلى الحبشة، وتزوجها النبي ﷺ سنة أربع من الهجرة. توفيت سنة (٦١هـ)، وهي آخر أمهات المؤمنين موتًا.
انظر: الإصابة (٤/ ٤٥٩)، وشذرات الذهب (١/ ٦٩).

(٢) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (٤/ ١٢).

(٣) هو: سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، العالم الحافظ الحجة، ولد سنة (٢٠٢هـ)، صاحب السنن.
روى عن سليمان بن حرب، وأحمد بن حنبل. وروى عنه: الترمذي والنسائي وأبو عوانة، وكتب عنه شيخه أحمد بن حنبل، وتوفي سنة (٢٧٥هـ).
انظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٩١)، وتاريخ بغداد (٩/ ٥٥هـ).

عنه، وما قتلته».

وهذا يدلُّ على أنَّ الحكمَ كان باجتهاده، ولو كان قتله بأمر الله سبحانه ما أسف، ولا حدث نفسه بالتراجع[1]؛ أي: أنها لو شفعت عندي بهذا الكلام؛ لشفعتها فيه، وعفوت عنه.

ومن شِعْرِها[2]:

يا راكبًا إنَّ الأثيـــل مــظـنـة
مـن صبح خامسة وأنت موفق

هل يسمعني النضر إن ناديته؟
أم كيف يسمـع ميـت لا ينطق

أمحمد يا خير ضنء[3] كريـمـة
في قومها والفحل فحل معرق

ما كان ضرك لو منـنـت وربما
مـنّ الفتى وهـو المغيظ المحنق

❍ ❍ ❍

(١) انظر: شرح الأسنوي على منهاج الأصول (٣/ ١٤٦).
(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٤٢).
(٣) أبّي الأصل والولد.

هل فسَّر النبيُّ القرآنَ الكريم كله؟

❑ **اختلف الناس في هذا قولين:**

فذهب ابن تيمية[1] وجماعة: إلى أنَّ رسولَ الله ﷺ بيَّن لأصحابه معاني القرآن جملةً وتفصيلًا.

وذهب جماعةٌ من المتأخرين، ومنهم السيوطي[2] في «الإتقان»: إلى أنَّ النبيَّ ﷺ لم يُبين لأصحابِه من معاني القرآن إلَّا القليل مما تدعو الحاجة إليه.

---

(١) هو: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الدمشقي الحنبلي. ولد في حران سنة (٦٦١هـ)، عالم عابد مجاهد بسيفه وقلمه، ألف في شتى الفنون، ونفع الله بعلومه الناس، اضطهد وسجن بسبب فتواه بعدم جواز شدِّ الرحال إلى قبر النبي ﷺ، وتوفي في السجن سنة (٧٢٨هـ)، انظر: فوات الوفيات (١/ ٣٥)، وشذرات الذهب (٦/ ٨٠).

(٢) هو: جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي الشافعي، صاحب المؤلفات الكثيرة في شتى الفنون، ولد سنة (٨٤٩هـ) يغلب على كتبه صفة الجمع أكثر من التمحيص والتدقيق. له مؤلفات كثيرة، أشهرها: الدر المنثور في التفسير، وتدريب الراوي في الحديث، وجمع الجوامع في أصول الفقه، واللمع الهوامع في اللغة. توفي سنة (٩١١هـ).

انظر: شذرات الذهب (٨/ ٥١).

أدلة ابن تيمية ومن معه:

استدل ابن تيميَّة بالنقل والعقل والواقع، فقال:

١- يجب أن يُعلم: أنَّ النبيَّ ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن، كما بيَّن لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿... لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ...﴾.

يتناول هذا وهذا.

٢- وقد قال أبو عبدالرحمن السلمي[١]: حدَّثنا الذين يقرؤوننا القرآن -كعثمان بن عفان[٢]، وعبدالله بن مسعود[٣] وغيرهما: أنَّهم

---

(١) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن رُبيِّعة (بضم الراء وتشديد الياء) السلمي، أحد أعيان التابعين، وممن اشتهر بالإقراء، ثقة ثبت. توفي بعد السبعين، وأخرج له الجماعة.
انظر: تقريب التذهيب (١/ ٤٠٩).

(٢) هو: الخليفة الثالث ذو النورين عثمان بن عفان. من أعظم مآثره: جمع القرآن، وجهز جيش العسرة. قتل ﷺ شهيدًا، والمصحف بين يديه سنة (٣٥) من الهجرة، وعمره بضع وثمانون سنة، ومدة خلافته (١٢) سنة وعدة أيام، وبمقتله فتح على المسلمين باب شر وفتنة.
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٨)، وشذرات الذهب (١/ ٤٠).

(٣) هو: أبو عبدالرحمن عبدالله بن مسعود، الصحابي الجليل، أسلم قبل عمر بن الخطاب، يكنى بابن أم عبد، اشتهر بالقراءة وحسن الصوت، وكان يزجر تلاميذه عن التهاون في ضبط الرواية. توفي سنة (٣٢هـ)، وعمره (٦٠) سنة.
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٣).

إذا تعلَّموا من النبيِّ ﷺ عشرَ آيات، لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلَّمنا العلم والعمل جميعًا، ولهذا كانوا يبقون مدَّة في حفظ السورة من القرآن، فقد بقي ابن عمر[1] في حفظ «البقرة» ثماني سنين.

٣- وقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ ..﴾[2].

وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[3].

وقوله: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُواْ ٱلْقَوْلَ أَمْ جَآءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ ءَابَآءَهُمُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[4].

وتدبَّر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن. وكذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[5].

وعقل الكلام مُتضمِّن لفهم معناه.

٤- وأيضًا: فإنَّ العادةَ تمنعُ أن يقرأَ قومٌ كتابًا في فن من العلم؛

---

(١) هو: أبوعبدالرحمن عبدالله بن عمر بن الخطاب، أول مشاهده الخندق، أحد أوعية الحديث وحفاظه. له مواقف مع الحجاج بن يوسف. توفي سنة (٧٤هـ)، وعمره (٦٣) سنة.
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٣٧)، والإصابة (٣/ ٣٤٧).

(٢) ص: ٢٩ .

(٣) محمد: ٢٤ .

(٤) المؤمنون: ٦٨ .

(٥) يوسف: ٢ .

كالطب والحساب ولا يستشرحونه، فكيف بكلام الله تعالى؟! الذي هو عصمتهم وبه نجاتهم وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم.

٥- ولهذا كان النزاعُ بين الصحابةِ في تفسير القرآن قليلًا جدًّا، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصرُ أشرفَ، كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر»[١].

٦- وما رواه الإمام أحمد[٢] عن عمر بن الخطاب؛ أنه قال: «من آخرِ ما نزلَ آية الربا، وأنَّ رسول الله ﷺ قُبض قبل أن يُفسِّرَها»[٣].

دلَّ فحوى الكلام على أنَّه كان يُفسِّر لهم كلَّ ما أنزل، وأنه إنما لم يُفسِّر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها، وإلَّا لم يكن للتخصيص بها وجه»[٤].

---

(١) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، ص(٣٥)، ببعض تصرف.

(٢) هو: أبو عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، إمام أهل السنة، وإليه تنسب الحنابلة، ولد سنة (١٦٤هـ)، كان عالـمًا زاهدًا تقيًّا ورعًا وقافًا عند حدود الله، أعز الله به الإسلام يوم فتنة القول بخلق القرآن. ألف في مناقبه كتبًا خاصة. توفي سنة (٢٤١هـ)، وعمره (٧٧) سنة.
انظر: سير أعلام النبلاء (١١/ ١٨٧)، وشذرات الذهب (٢/ ٩٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ٣٩).

(٤) انظر: الإتقان (٢/ ٢٠٥).

ومعنى لم يُفسِّر لنا رسول الله؛ أي: تفسيرًا جامعًا للجزئيات في الربا، مغنيًا عن الاجتهاد فيها، وإلا فالتفسير جاء عنه في أكثر من موضع، ولعل مراد عمر: الاحتياط في الربا ومعاملاته.

أدلة المانعين أنَّ النبي ﷺ فسَّر القرآن أو معظمه:

١- ما أخرجه البزَّار عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ لا يُفسِّر شيئًا من القرآن برأيه إلَّا آيا بعدد، علمه إياهن جبريل»[(١)].

٢- ما رُوي عن أبي بكر الصديق[(٢)]: أنه قال لما سُئل عن الآية ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾، كما سُئل عنها عمر أيضًا، قال: أي سماء تُظلني، وأي أرض تقلني، إذا قلت في كتاب ما لا أعلم[(٣)]. ولو كان رسول الله ﷺ فسَّر القرآن لما خفيت عليه.

٣- لو كان رسول الله ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن لما كان لتخصيص ابن عباس -بالفقه في الدين، والعلم بالتأويل- فائدة، ما دام يُشاركه غيره، ولو كان التفسيرُ مأثورًا كله عن النبيِّ

(١) مقدمتان في علوم القرآن، ص(١٨٦)، وانظر: مجمع الزوائد (٦/ ٣٠٣).

(٢) هو: أبو بكر بن عبدالرحمن بن أبي قحافة، خليفة رسول الله ﷺ، وأفضل الأمة، وأحد المبشرين بالجنة، وهو أشهر من أن يُعرف، توفي سنة (١٣هـ) وعمره (٦٣هـ)، وكتب في سيرته مؤلفات خاصة.
انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٤)، وشذرات الذهب (١/ ٢٤).

(٣) انظر: مقدمتان في علوم القرآن، ص(١٨٨).

لقال لابن عباس: اللهم فقِّهه في الدين، وحفِّظه التأويل.

٤- ما روي عن الشعبي[١] أنه قال: «أدركتهم -يعني: الصحابة-، وما شيء أبغض إليهم أن يسألوا عنه، ولا هم له أهيب من القرآن»[٢].

٥- ومن العقل: أنَّ تفسيرَ القرآن كله متعذر، إلَّا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يستنبط بأمارات ودلائل. والحكمة فيه: أنَّ الله تعالى أراد أن يتفكَّر عباده في كتابِه، فلم يأمر نبيَّه بالتنصيص على المرادِ في جميع آياته»[٣].

منشأ الخلاف بين الطرفين:

بتتبع الآيات الدالة على وجوب بيان الرسول للقرآن بوصفه مبينًا ومبلغًا عن ربِّه؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ ...﴾[٤].

---

(١) هو: عامر بن شراحيل الشعبي، أحد أعيان التابعين. قال عنه مكحول: ما رأيت أفقه منه. كان نحيفًا ضئيلًا، وأمه من سبي جلولا، يعد من أذكياء العرب، اشتهر بقوة الحافظة، وتوفي سنة (١٠٤هـ) وعمره (٨٨) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٩٤)، وشذرات الذهب (١/ ١٢٦).

(٢) انظر: مقدمتان في علوم القرآن، ص(١٨٨).

(٣) انظر: الإتقان (٢/ ١٧٤).

(٤) النحل: ٦٤ .

وقوله: ﴿.. وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ..﴾[1].

وقوله: ﴿... فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾[2].

إلى غير ذلك من الآيات.

أقول: بتتبع هذه الآيات وأمثالها، يتبين لنا أمران:

١- الاختلاف في الأخذ بظاهر الآيات أو بفحواها ومفهومها. فمن قال: إن رسول الله ﷺ قد بيَّن وفسَّر جميع معاني القرآن إنَّما نظر إلى ظاهر الآيات ومنطوقها فحسب. ومن قال: إن الرسول ﷺ لم يبين منه إلَّا القليل، مما دعت الحاجة إليه تمسك بمفهومها، ولم ينظر إلى ظاهر اللفظ.

٢- اختلافهم في معنى التشابه المراد بآية آل عمران: ﴿ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ...﴾[3].

مع أنهم متفقون على أنَّ التشابه لا يقع في القواعد الكلية للدِّين، وإنما يقع في الفروع الجزئية[4].

○ ○ ○

(١) النحل: ٤٤ .

(٢) التغابن: ١٢ .

(٣) آل عمران: ٧ .

(٤) انظر: الموافقات (٣/ ٩٦) فما بعدها.

مناقشات أدلة الطرفين

❑ **مناقشة أدلة الطرف الأول القائلين: إنَّ الرسول ﷺ فسر جميع القرآن:**

استدلالهم بظاهر آية: ﴿... لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ...﴾[1].

ليس بمُسلَّم؛ لأنَّ رسول الله ﷺ بصفته مبلغًا ومبينًا عن ربه، قد بيَّن للناس ما احتاجوا إليه مما وقع بينهم فيه خلاف دون ما لم يقع، أو كان مظنة لوقوع الخلاف، وهذا منطوق قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ...﴾[2].

أما دليلهم الثاني: وهو أنَّ الصحابةَ كانوا إذا تعلَّموا من النبيِّ عشر آيات لم يجاوزها، حتى يتعلموا ما فيها». فهذا استدلالٌ لا ينتج المدعى فيه؛ لأنَّ غايةَ ما يفيده: أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلَّموه من القرآن حتَّى يفهموا المرادَ منه، وهو أعمُّ من أن يفهموهُ مِنَ النبيِّ ﷺ أو من غيره من إخوانهم الصحابة، أو من تلقاء أنفسهم بالنظر والاجتهاد»[3].

---

(١) النحل: ٤٤ .

(٢) النحل: ٦٤ .

(٣) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٥٢).

أما دليلهم الثالث: وهو تمسُّكهم بمنطوق الآيات الدالة على البيان من الرسول ﷺ، وأنَّ المنطوقَ يقدم على المفهوم عند التعارض.

فجوابه: أنَّه لا تعارضَ بين المنطوق والمفهوم، علاوة على أنه لا بدَّ من ضم آيات القرآن بعضها مع بعض؛ ليظهر الحكمُ، ويزول اللبس المتوهم.

وأيضًا: أنَّ الآيات التي ظاهرها حصر البشارة والنذارة والبلاغ في الرسول ﷺ: الحصرُ فيها حصر إضافي لا حقيقي، أريد به تذكير النبيِّ ﷺ بأنَّه لا يهدي من أحبَّ، وأنه ليس من وظيفته حمل الناس على الإيمان بالقهر والقوة.

أما دليلهم الرابع: فلا يلزم منه أن يكون الصحابةُ رجعوا إلى الرسول ﷺ في كلِّ آية من فاتحته إلى خاتمته؛ بل رجعوا إليه فيما أشكل عليهم، فاستشرحوه منه، كما لا يمنع أنهم استشرحوه من غيره كبعضهم من بعض[1].

أما كون النزاع[2] بين الصحابة في تفسير القرآن قليلًا جدًّا، فلا يلزم من ذلك: أنَّ الرسولَ ﷺ قد بيَّنه لهم كله، ولكن ذلك يرجع إلى قوَّة إيمانهم، وسلامة فطرتهم وفهمهم لكليات الدين، ومفاهيم

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٥٢) ببعض التصرف.

(٢) نفس المصدر السابق.

القرآن الأساسية.

دليلهم الأخير[1]: وهو وفاة الرسول ﷺ ولم يُبيِّن لهم آية الربا؛ لا يدل هذا على أنَّه كان يُبين لهم كلَّ معاني القرآن، فلعل هذه الآية مما أشكل على بعض الصحابة كشأن غيرها من مشكلات القرآن، وتُوفِّي قبل أن يتمكن من أشكلت عليه سؤاله عنها.

❑ **مناقشة أدلة القول الثاني:**

استدلالهم بحديث عائشة[2] استدلالٌ مردود؛ فهو حديث ضعيف[3] لا يُحتج به؛ لأنه من رواية «جعفر بن محمد الزبير»، وهو مطعون فيه. قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي: منكر الحديث، وقال ابن جرير: إنه ممن لا يعرف في أهل الآثار.

---

(١) نفس المصدر السابق.

(٢) هي: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق. ولدت بعد البعثة بأربع سنين، تزوجها النبي ﷺ، وهي بنت ست سنين، ودخل بها وهي بنت تسع سنين. نزلت براءتها من السماء في حادثة الإفك، وقد تزوجها النبي ﷺ وهي بكر، وهي أفقه أمهات المؤمنين، وأكثرهن رواية وحفظًا، وتوفيت سنة (٥٧)هـ.
انظر: الإصابة (٤/ ٣٥٩)، وشذرات الذهب (١/ ٦١).

(٣) انظر: مقدمة تفسير ابن كثير (١/ ٦).

وعلى فرض صحته؛ فهو محمول -كما يقول أبو حيان- على مغيبات القرآن وتفسير مجمله ونحوه، مما لا سبيل إليه إلا بالتوقيف»[1].

أما دليلهم الثاني: وهو ما رُوي عن بعض الصحابة من التوقُّف عن تفسير بعض ألفاظ القرآن -كما حصل من أبي بكر وعمر-، فالجواب عنه من وجوه[2]:

الأول: أنَّ أبا بكر وعمر رأيا في ذلك المقام عدم الجواب احتياطًا، حتى لا يتجرأ الناسُ على الحديث في القرآن، فيؤدي ذلك إلى القول فيه بغير علم.

الثاني: يحتمل أنهما إنما قالا ذلك في أوَّل وهلة، ولم يحضرهما معنى ما سأله عنه في حينه.

الثالث: ولعله الأصوب -إن شاء الله-: أنَّه عظم عليهما القرآن، وجل في أعينهما، وهابا أن يتكلَّما فيه لغير موضعِ الحاجة التي لا بُدَّ منها، وخافا لو بدَّل أحدهما لفظةً بأخرى، ألا تقع موقعها من إبلاغ الوصف إلى سامعه.

أما دليلهم الرابع: وهو ما روي عن الشعبي من تهيبهم من القول في القرآن.

---

(١) انظر: مقدمة تفسير البحر المحيط (١/ ١٣).

(٢) مقدمتان في علوم القرآن، ص(١٨٦).

فالجواب: أنَّ ذلك بمنزلة منِ امتنع عن الرواية من الحديث والإكثار منه، مخافة الوقوع في الكذب المتوعد عليه في النار في حديث رسول الله ﷺ، فلم يكن امتناع منِ امتنعَ أو قلَّل من الروايةِ عنه ﷺ من تفسير القرآن على سبيل الإنكار لمن روى أو أكثر، ولكن ذلك كان منهم على سبيل التعظيم واغتنام السلامة، إذا وجدوا من كفاهم ذلك من غيرهم»[1].

أما دليلهم الأخير: فلا يدلُّ على نُدرةِ ما جاء ونُقل عن النبيِّ ﷺ من التفسير، بل جاء عنه تفسير آيات كثيرة قد حَفِظَتها كتبُ السنة في أبواب التفسير من كلِّ كتاب منها.

وغاية ما يدلُّ عليه دليلهم هذا: أنَّ الرسولَ ﷺ لم يُفسِّر لهم القرآن من أوَّله إلى آخره، وبكل جزئياته.

أما تعذر تفسير القرآن بآيات قليلة منه، فهو تحكم بالعقل لا يسلم لهم ذلك.

أما قولهم: «إنَّ الله لم يأمر نبيَّه بالتنصيص على المراد في جميع الآيات؛ ليتفكَّر عباده في كتابه».

فهذا أيضًا تحكم عقلي غير مُسلَّم؛ فلو فرض أنَّ القرآن أشكل

---

(١) المصدر السابق، ص(١٨٩).

كله أو معظمه على الصحابة؛ لكان رسول الله ملزمًا ببيانه كله»[1].

وذلك بمقتضى قوله تعالى: ﴿...وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ...﴾[2]، وقوله: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ ...﴾[3].

❑ **الترجيح بين الأدلة:**

إذا أمعنا النظرَ في أدلَّة الطرفين، وجدنا منشأَ الخلافِ بينهم يعود إلى إدراك معنى المتشابه منه، ما المراد به؟ وهل بيَّنه رسولُ الله ﷺ أم لا؟ مع تسليمهم كلهم بأنَّ التشابهَ لا يقع في قواعد الشريعة الكلية، كما أنَّ بعضهم قصر نظره إلى ظاهر آيات البيان والتبليغ، ولم يعرج على مفهومها، ومنهم من نظر المنطوق والمفهوم معًا.

وبالتالي نجد أنَّ أدلةَ الطرف الثاني -القائلين بأنَّ الرسول ﷺ لم يُبيِّن من القرآن إلَّا ما دعت الحاجةُ إليه وهو قليل- أقرب إلى الحقِّ، وأظهر للصواب.

يؤيد هذا: قول ابن عباس رضي الله عنه: التفسير على أربعة أقسام: قسمٌ تعرفه العربُ من كلامها، وقسم لا يعلمه إلَّا الله، ومن ادَّعى علمه؛

---

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٥٣).

(٢) النحل: ٤٤ .

(٣) النحل: ٦٤ .

فهو كاذب، وقسم لا يعذر أحد بجهله، وقسم لا يعلمه إلا العلماء خاصة»[1].

فرسول الله ﷺ لم يُبيِّن من الأقسام ما كان معروفًا من كلام العرب؛ كالعصا، والحية، والكلب، والكهف، ولم يُبيِّن ما كان من الأمور الفطرية البديهيَّة؛ كقوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[2].

وتبيان ما كان معروفًا أو مفهومًا بالبديهة إنما هو تحصيل حاصل، ولغو وتكرار في القول يترفَّع عنه أسلوب البليغ، فضلًا عن الرسول ﷺ.

كما أنه لم يُبيِّن لهم المغيبات، وحقائق يوم القيامة، مما لا يعلمه إلا الله؛ إذ محاولة تفسيره للمغيبات وحقائق اليوم الآخر فيما لم يظهره اللهُ عليه، إدعاء على الله بغير علم، وحاشا رسوله ﷺ من ذلك: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾[3].

فلم يبق من أوجه التفسير والبيان للقرآن إلَّا وجه واحد، وهو ما تعرفه العلماءُ مما امتازوا به على العامة والسفهاء. وما اختلف

---

(١) انظر: البرهان للزركشي (٢/ ١٦٤).

(٢) آل عمران: ١٨ .

(٣) الحاقة: ٤٤ .

السلف في فهم تفسير القرآن وعندهم نصٌّ فيه، ولو كان ذلك لنُقل إلينا، إذ لا اجتهاد مع وجود النص. ولعلَّ عدم تفسير القرآن من قبل الرسول ﷺ فيه مصلحةٌ عظيمة، ودلالة على إعجاز القرآن، ونبوَّة محمد فيما بلغه عن ربِّه.

وفي هذا يقول مصطفى صادق الرافعي[1]: «قد ثبت أن رسول الله ﷺ قبض ولم يُفسِّر من القرآن إلَّا قليلًا جدًّا، وهذا وحده يجعل كل منصف يقول: إن محمدًا رسول؛ إذ لو كان ﷺ فسَّر للعرب ما يحتمله زمنهم وتطيقه أفهامهم؛ لجمد القرآن جمودًا تهدمه عليه الأزمنة والعصور بآلاتها ووسائلها، فإنَّ كلام الرسول ﷺ نص قاطع، ولكنه ترك تاريخ الإنسانية يُفسِّر كتاب الإنسانية.

فتأمل حكمة ذلك السكوت: فهي إعجاز لا يكابر فيه إلا من قلع مخه من رأسه»[2].

○ ○ ○

(١) هو: مصطفى صادق بن عبدالرزاق بن سعيد الرافعي، أديب كاتب، شاعر، ولد في طرابلس الشام، سنة ١٢٩٨هـ. له مناظرات مع العقاد وطه حسين. يمتاز أسلوبه بالجزالة والقوة، ويعتبر بحق من أبرز أدباء العصر الحديث.

له مؤلفات كثيرة: منها: وحي القلم، وتاريخ آداب العرب، وإعجاز القرآن، وفقد بصره في آخر حياته. توفي بمصر سنة (١٣٥٦هـ).

(٢) انظر: إعجاز القرآن هامش، ص(١١).

ثبت المصادر والمراجع

١- **الإتقان في علوم القرآن**: لجلال الدين السيوطي، الناشر: مصطفى الحلبي، مصر، ط: الثالثة.

٢- **أسد الغابة**: لعز الدين بن الأثير الجزري. دار الفكر، بيروت.

٣- **الأسنوي على منهاج الوصول**: لجمال الدين الأسنوي، مطبعة محمد علي صبيح، الأزهر.

٤- **الإصابة في تمييز الصحابة**: لأحمد بن حجر العسقلاني، دار صادر، بيروت.

٥- **إعجاز القرآن**: مصطفى صادق الرافعي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

٦- **الإعلام**: لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.

٧- **الإلمام**: لابن دقيق العيد، دار الثقافة الإسلامية، الرياض.

٨- **البرهان**: لبدر الدين الزركشي، دار إحياء الكتب العربية، ط: الثانية.

٩- **تاريخ بغداد**: لأبي بكر الخطيب البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٠- **تاريخ الخميس**: لحسين بن محمد البكري، مؤسسة شعبان، بيروت.

١١- **تذكرة الحفاظ**: للإمام الذهبي. دار إحياء التراب العربي، بيروت.

١٢- **تفسير ابن كثير**: للحافظ ابن كثير الدمشقي. عيسى البابي الحلبي، وشكاره.

١٣- **تفسير البحر المحيط**: لأبي حيان الأندلسي. مكتبة النصر الحديثة، الرياض.

١٤- **التفسير والمفسرون**: لمحمد حسين الذهبي. دار الكتب الحديثة، بمصر.

١٥- **تقريب التقريب**: لأحمد بن حجر العسقلاني. ط، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

١٦- **تهذيب التهذيب**: لأحمد بن حجر العسقلاني. دار المعارف الهندية، ط: الأولى.

١٧- **الجامع الصحيح**: للإمام الترمذي. المكتبة الإسلامية، بيروت.

١٨- **دراسات في التفسير**: د. مطصفى زيد. دار الفكر العربي.

١٩- **الرسالة**: للإمام الشافعي، تحقيق: شاكر. نشر: مصطفى الحلبي، بمصر.

٢٠- **سنن الدارمي**: للإمام الدارمي. دار إحياء السنة النبوية، بيروت.

٢١- **سنن النسائي**: للإمام النسائي بشرح السيوطي والسندي. المكتبة التجارية بمصر.

٢٢- **سير أعلام النبلاء**: للإمام الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٣- **السيرة لابن هشام**: تحقيق مصطفى السقا وزميلاه ط، مصطفى الحلبي وأولاده.

٢٤- **شذرات الذهب**: لابن العماد الحنبلي، دار السيرة، بيروت.

٢٥- **شرح الأسنوي على منهاج الأصول**: لجمال الدين الأسنوي، ط محمد على صبيح وأولاده بمصر.

٢٦- **الطبقات الكبرى للشافعية**: تاج الدين السبكي، دار المعرفة، بيروت.

٢٧- **فتح الباري**: لأحمد بن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية.

٢٨- **فوات الوفيات**: لمحمد بن شاكر. تحقيق: إحسان عباس. دار صادر، بيروت.

٢٩- **مجمع الزوائد**: للحافظ الهيثمي. دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٠- **معجم المؤلفين**: لعمر رضا كحاله - مكتبة المثنى، بيروت.

٣١ - **مقدمة في أصول التفسير**: للإمام أحمد بن تيمية. دار القرآن الكريم، بيروت.

٣٢ - **مقدمتان في علوم القرآن**: تحقيق: المستشرق، آرثر جفري، مكتبة الخانجي. بمصر.

٣٣- **اللؤلؤ والمرجان**: جمع: عبدالباقي. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.

٣٤ - **الموافقات**: أبو إسحاق الشاطبي، المكتبة التجارية، بمصر.

٣٥ - **الموطأ**: الإمام مالك بن أنس. ترتيب: عبد الباقي. وعيسى البابي الحلبي وشركاه.

٣٦- **النووي على مسلم**: محيي الدين النووي. المطبعة المصرية ومكتبتها.

○ ○ ○